الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

وزارة المالية

28 ماي 2014

من وزيـــر الاقتصاد والماليـــة
إلى

الموضوع : حول الخصم من المورد بعنوان مبالغ مدفوعة إلى مكتب دراسات إسباني
المرجـــع : مكتوبكم عدد 1015 بتاريخ 14 أفريل 2014

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يحق خلاص الأداءات الناجمة عن إنجاز مشروع دراسة الخارطة المائية للبلاد التونسية الممول بقرض من البنك الدولي والذي تم إسناده إلى مجمع مكتب الدراسات المكون بين الشركة ، ومكتب على ميزانية الدولة باعتبار أن تمويل البنك يتم دون اعتبار الأداءات المذكورة.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الأحكام المنصوص عليها بالنقطة 3.7 من كراس الشروط المعتمد للغرض من قبل البنك الدولي تتعلّق فقط بالأداء على القيمة المضافة حيث لا يمكن تخصيص القرض المذكور لدفع هذا الأداء. وليس لهذه الأحكام تأثير على النّظام الجبائي في مادة الضرائب المباشرة للمكلفين بإنجاز الدّراسة الممّولة بالقرض المذكور حيث يبقى مجمع مكتب الدّراسات ، خاضعا للنّظام الجبائي التّالي:

1- في صورة فوترة كل عضو بالمجمع خدماته المنجزة في إطار المشروع المذكور على حده وخلاص كل عضو بحسابه الخاص

في هذه الحالة، تخضع المبالغ التي تقومون بدفعها إلى مكتب الدراسات الإسباني مقابل القسط من الدراسة الموكول له للضريبة بتونس طبقا لأحكام اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وإسبانيا بتاريخ 12 جويلية 1982 بنسبة 10% وذلك طبقا لأحكام الفصل 12 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المذكورة ويستوجب الخصم بنسبة 5% في صورة ممارسة نشاطه بتونس في إطار منشأة دائمة أي إذا تجاوزت مدّة الخدمات التي ينجزها مكتب الدراسات الإسباني بتونس 6 أشهر.

موقع الواب : www.inpots.finances.gov.tn الفاكس : 71.790 550 الهاتف : 71 784 700 / 71.790 504 العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
أ.ز

2- في صورة فوترة الخدمات المنجزة في إطار المشروع المذكور من قبل المجمع

أ- بالنسبة إلى المجمع

يخضع في هذه الحالة المجمع المذكور للنظام الجبائي لشركات الأشخاص. وبالتالي، يتعين عليه احترام كلّ الواجبات الجبائية والمحاسبية المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل وخاصة منها إيداع تصريح في الوجود بمكتب مراقبة الأداءات الرّاجع له بالنظر ومسك محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات ودفع كلّ الأداءات والضرائب باستثناء الضريبة على الشركات بعنوان الأرباح التي يحققها.

غير أنه يطالب وفقا لأحكام الفصل 51 مكرّر من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات بدفع التسبقة بعنوان الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات المستوجبة على الأعضاء بنسبة 25% من الربح الصافي الذي تفرزه المحاسبة الممسوكة للغرض.

وتخضع المبالغ التي تدفعونها له للخصم من المورد بنسبة 5% يطرح من التسبقة المستوجبة على التجمع، وفي صورة وجود فائض لم يتسن طرحه فإنه يمكن المطالبة باسترجاعه على أساس مطلب في الغرض.

ب-بالنسبة إلى مكتب الدراسات الإسباني

يعتبر مكتب الدراسات الإسباني أنه يمارس نشاطه بتونس في إطار منشأة دائمة. ويخضع بالتالي لدفع الضريبة على الشركات على أساس المناب الراجع له من الأرباح المحققة من قبل المجمع.

وتكون التسبقة التي دفعها له المجمع بنسبة 25% من الأرباح التي حققها قابلة للطرح من الضريبة على الشركات المستوجبة عليه في حدود النسبة الراجعة له من الأرباح المحققة.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام
عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي